

Open Letter by the Editor-in-Chief: Declaration of Academic Freedom (Scientific Human Rights)
The Arabic Translation*

إعلان الحرية الأكاديمية (الحقوق العلمية للإنسانية)

المادة ١ : مقدمة

كمواطنين شرفاء في تلك البيئة الغير ملائمة. تلك المنفعة هي العائد على البشرية بعدما امضت العلوم والتكنولوجيا فترة طويلة جدا في مطال الاضطهاد.

إن بداية القرن الحادي والعشرون بعد الميلاد تعكس أكثر من أي وقت مضى في تاريخ البشرية عمق وأهمية دور العلم والتكنولوجيا للبشرية. ونظرا لطبيعة الانتشار بقوة الميزة للعلم والتكنولوجيا الحديثين فإنه يمكن إحراز اكتشافات ثورية أخرى سواء كانت بمشاركة أو بشكل حصري من قبل الحكومة أو المجموعات البحثية المؤسسية الممولة مما يؤهلها للوصول إلى أجهزة باهظة الثمن بشكل كبير وجافل من الباحثين والأفراد.

المادة ٢ : من هو العالم

العالم هو أي شخص يتناول العلم و أي شخص يتعاون مع أحد العلماء في تطوير والإقتراف الأفكار والبيانات في مجال البحث العلمي أو تطبيقه هو أيضا عالما. و أن اكتساب مؤهل رسمي ليس شرطا مسبقا للإنسان لكي يكون عالما.

إن الإدراك و الاتفاق المشترك للعلم هو امر من المستحيل ويناقض الطبيعة الحقيقية كيفية صنع الاكتشافات العلمية. ذلك لأن المشاريع التكنولوجية الكبيرة والمكلفة – مهما كانت معقدة – ليست سوى نتيجة لتطبيق الأفكار العلمية العميقة لمجموعات صغيرة من الباحثين أو العلماء المنفردين الذين يعملون – في كثير من الأحيان – في عزلة. إن عالم واحد – سواء في الحاضر والمستقبل – وحده هو تماما كما في الماضي قدرة اكتشاف ما يمكن أن يؤثر بشكل كبير على مصير الإنسانية وتغيير وجه هذا الكوكب الذي نخطه.

المادة ٣ : ما الذي ينتج العلم

ويمكن إجراء البحث العلمي في أي مكان على الإطلاق، على سبيل المثال في مكان العمل أو خلال مقرر دراسي أو خلال برنامج أكاديمي مدعوم وذلك خلال مجموعات أو كأفراد في اطار إجراءات مستقلة.

تتم عادة الاكتشافات الرائدة من قبل أفراد يعملون في مناصب ثانوية داخل الوكالات الحكومية أو مؤسسات البحث العلمي أو التعليمي أو المؤسسات التجارية. وبالتالي فإن الباحث في كثير من الأحيان مقيد أو يتم قمعه من قبل مديري المؤسسات والشركات الذين يعملون لأهداف مختلفة، ساعون إلى السيطرة وتطبيق الاكتشافات العلمية والبحوث من أجل الربح الشخصي أو المؤسسي أو حتى الترقى الشخصي.

المادة ٤ : حرية اختيار اطار البحث

مُنع العديد من العلماء الذين يعملون للحصول على درجة أعلى في برامج البحث العلمي أو غيرها من برامج البحوث في المؤسسات الأكاديمية مثل الجامعات والكليات من العمل على موضوع بحث من اختيارهم وذلك من قبل المشرفين الأكاديميين أو المسؤولين الإداريين، وليس ذلك لعدم وجود امكانيات فنية لكن - وبدا من ذلك - بسبب التسلسل الهرمي الأكاديمي و/ أو غيره من الأمور الرسمية و ذلك ببساطة لعدم أتفاقه و العقيدة السائدة أو النظريات المفضلة أو مسار التمويل للمشاريع الأخرى التي قد تفقدت مصداقيتها نتيجة البحوث المقترحة. وكثيرا ما ثارت السلطة الغالبة لافشال مشروع بحثي بحيث لا يزعج السلطة والميزانيات. هذه الممارسة الشائعة هي عرقلة متعمدة للفكر العلمي الحر و هي غير علمية في نهايتها وتعد جنائية و بالتالي لا يمكن التغاضي عنها.

إن السجل التاريخي لاكتشاف العلمي مليء بحالات القمع والسخرية من قبل المؤسسات و تنكشف هذه الحالات و تبرر بعدها بسنوات بسبب المسير الغير قابل للتغيير للعلم و الضرورة العملية و التتوير الفكري. كذلك حالات الإشقاء و تلطيخ السمعة و الانتحال و التحريف المتعمد و التي يرتكبا عديمي الضمير - بدافع الحسد والجشع- وهكذا هو الحال حتى الان.

أن اي عالم يعمل في أي مؤسسة أكاديمية أو هيئة أو وكالة يكون حرا تماما في اختيار موضوع البحث، مرتبطا فقط بالدعم المادي والمهارات الفكرية القادرة على أكتسابها من المؤسسات التعليمية أو الهيئات أو الوكالات. إن قام أحد العلماء بإجراء البحوث بوصفه عضوا في مجموعة تعاونية فإنه يقتصر على مديره أو قادة الفريق البحثي القيام بالأدوار الاستشارية والتشاور في ما يتعلق باختيار موضوع البحوث ذات الصلة.

الهدف من هذا الإعلان هو دعم وتعزيز مبادئ البحث العلمي الأساسية التي يجب أن تكون خالية من التأثيرات القمعية العلنية والمستترة و من التوجيهات والبيروقراطية السياسية والمالية (إن عدم الاعتقاد في توجيهات الأديان هو خروج عن اخلاق العلم وعدم أتباع لحق الإنسان في الاعتقاد بالله و قد يقصد هنا التوجيهات الزائدة عن منهج الدين، المترجم) والمالية، وأن صنع العلم هو حق من حقوق الإنسان لا تقل عن تلك الحقوق و الآمال الأخرى كما نصت عليه المواثيق الدولية والقانون الدولي.

المادة ٥ : حرية اختيار طرق البحث

يتكرر كثيرا أن يتم التسبب بإجبار العالم من قبل أفراد إداريين أو كبار الأكاديميين في ما يتعلق ببرنامج البحوث التي أجريت في البيئة الأكاديمية على أتباع أساليب بحثية مختلفة عن تلك التي اختارها العالم

يجب دعوة جميع العلماء المناصرين بالألتزم بهذا الإعلان باعتباره مؤشرا للتضامن مع المجتمع العلمي الدولي المعني وتعاطفا مع حقوق المواطنة ذلك من أجل صنع إنجازات علمية دون قيود وفقا لمهاراتهم و تصوراتهم الفردية - من أجل النهوض بالعلم – وذلك لأقصى قدرتهم

*Original text published in English: *Progress in Physics*, 2006, v.1, 57–60. Online — <http://www.ptep-online.com/>

النص الأصلي كتب بواسطة ديمتري رابونسكي رئيس تحرير مجلة *Progress in Physics*. E-mail: rabounski@ptep-online.com.

و ترجم للعربية بواسطة Elsayed K. Elmaghraby. مصر. Email: emaghraby@techemail.com

تكون تقليديا دينيا عمره الاف السنين. الحقيقة الأساسية بأنه لا توجد نظرية علمية محددة وغير قابلة للانتهاك - وبالتالي فهي مفتوحة للمناقشة وإعادة النظر - تم تجاهلها تماما. كأن نتجاهل حقيقة أن أي ظاهرة قد يكون لها عدد من التفسيرات المعقولة - وهذا لا يتفق مع الرأي التقليدي-و تستخدم و دون تردد الحجج الغير علمية لتبرير آراء متحيزة.

جميع العلماء يجب أن يكونوا احرارا في مناقشة أبحاثهم وبحوث الآخرين دون خوف من السخرية العامة و خاصة تلك التي لا تملك أساسا ماديا أو محض اتهام أو استخفاف أو طعنا فيه أو خلاف ذلك مما لا أساس له من ادعاءات فقدت مصداقيتها. و لا يجب وضع اي عالم في موقف يعرض اسلوب معيشته أو سمعته للخطر بسبب التعبير عن الرأي العلمي. حرية التعبير عن الرأي يجب أن تكون الأولى بالتقدير. استخدام السلطة في دحض حجة علمية ليست علما ويجب ألا تستخدم لإسكات أو قمع أو تهيب أو نبذ أو غير ذلك من إكراه أو تقييد للعالم. القمع المتعمد للحقائق العلمية أو الحجج إما بفعل أو الامتناع عن فعل والجبر المتعمد للبيانات لدعم حجة أو لتشويه سمعة الرأي المخالف والغش العلمي الأمور التي تصل إلى حد الجريمة العلمية. ومبادئ الاستدلال يجب أن تحرك المناقشة العلمية و يكون الدليل المادي أو النظري أو مزيج منها هما الأساس.

المادة ٨ : حرية نشر النتائج العلمية

الآن أصبحت الرقابة ضعيفة على الأوراق العلمية و من الممارسات العامة المعمول بها في هيئات تحرير عدد من المجالات الرئيسية ومكتبات الحفظ الإلكترونية وعلى شرائح من محكمي المجالات المزومين. إن المحكم هو القسم الأكبر المحمي بهدف عدم الكشف عن هويته حتى أن العالم الذي يتقدم للنشر لا يمكن التحقق من خبراته المفترضة. و الآن و بشكل روتيني يتم رفض البحوث إذا لم يتفق المؤلف أو تعارض مع النظرية المفضلة لدى المحكم أو العقيدة السائدة. و في الوقت الحالي يتم رفض العديد من الأوراق البحثية تلقائيا بشكل ظاهري بتأثير ظهور العالم في قائمة مؤلفات عالم آخر ليس مقبولاً لدى احد من المحررين أو المحكمين أو حتى المرقبين والخبراء الآخرين دون أي اعتبار على الإطلاق لمحتويات الورقة البحثية. هناك قوائم سوداء للعلماء المعارضين وتبلغ هذه القائمة بين هيئات التحرير للمجلات المتعاونة. كل هذه التراكم من الانحياز والقمع للتفكير الحر و جب أدانتها من قبل المجتمع العلمي الدولي.

جميع العلماء لديهم الحق في تقديم نتائج بحوثهم العلمية، كليا أو جزئيا، في المؤتمرات العلمية ذات الصلة، ونشرها في المجالات العلمية المطبوعة والإلكترونية أو بأية وسيلة أخرى. لا يجوز رفض الأوراق العلمية أو التقارير لأي عالم عند تقديمها للنشر في المجالات العلمية المطبوعة والإلكترونية أو وسائل الإعلام الأخرى وذلك - و بكل بساطة - بسبب نقاط بحوثهم المعنية أو تعارضها مع وجهات النظر لهيئة التحرير أو تقويضها للأسس الحالية أو الأسس المخطط لها لمشاريع البحوث من قبل العلماء الآخرين أو أن تتعارض مع أي عقيدة سياسية أو مليية (مع الأخذ في الاعتبار العامل الاخلاقي للبحث الاكاديمي، المترجم) أو رأي شخصي آخر. ولا يجب وضع أي عالم في القوائم السوداء أو لومه على خلاف ذلك ومنعه من النشر من قبل أي شخص أي كان. لا يجوز لأي عالم حجب أو تعديل أو التداخل في نشر بحث بتقديم الوعود أو أي مظهر اخر من مظاهر الرشوة من أي نوع.

إن من حق العالم الغير هادف للربح أو الغير أكاديمي تطوير موضوع البحث بأي وسيلة و بأي سبب مقبول يعتبره أكثر فعالية. الفرار النهائي بشأن الكيفية التي سيتم بها إجراء البحوث سيقوم بها العالم وحده. إذا كان عالما غير هادف للربح أو غير أكاديمي يعمل كعضو في فريق تعاوني من العلماء غير هادف للربح أو غير أكاديمي فإن قادة ومدراء المشاريع البحثية لديهم حقوق النصح و الإرشاد فقط ويجب ألا يؤثروا خلاف ذلك بتخفيف أو تقييد طرق البحث أو البحوث المعنية لعالم داخل المجموعة.

المادة ٦ : حرية المشاركة والتعاون في مجال البحوث

هناك عنصر للتنافس بين المؤسسات في ممارسة العلم الحديث - بالتزامن مع عناصر من الحسد الشخصي والحفاظ على السمعة مهما كان الثمن - بغض النظر عن الحقائق العلمية. وقد أدى ذلك في كثير من الأحيان إلى منع العلماء من التعاون بين الزملاء المختصين في المؤسسات المتنافسة أو غيرهم من الذين دون أي انتماءات أكاديمية. هذه الممارسة هي أيضا عرقلة متعمدة لتقدم العلمي. إذا طلب عالما غير هادف للربح مساعدة من شخص آخر بعد موافقته فإن للعالم الحرية في دعوة هذا الشخص لتقديم أي مساعدة بشرط تضمين المساعدة في ميزانية البحوث المرتبطة بها. إذا كانت المساعدة مستقلة عن أي اعتبارات مالية فإن للعالم وحده الحرية في الانخراط في طلب المساعدة من الشخص و في تقديره بشكل خالي من أي تدخل على الإطلاق من قبل أي شخص مهما كان.

المادة ٧ : حرية الاختلاف في المناقشة العلمية

بسبب الغيرة الدفينة وتشعب الاهتمامات المكتسب يتجنب العاملون في العلم الحديث المناقشة مفتوحة عمدا ويتجنب أولئك العلماء الذين يشككون من وجهات النظر المتعصبة. في كثير من الأحيان يوصف العلماء ذوي القدرة البارزة - الذين يشيرون إلى أوجه القصور في النظرية الحالية أو إلى تفسير بياناتها بالمجازيب حتى أنه يحدث تجاهل لوجهات نظرهم بشكل عفوي ويكونون - سرا وعلانية - وبصورة منهجية ممنوعون من حضور المناقشات العلمية والحلقات الدراسية والندوات بحيث أصبحت أفكارهم لا تجد طريقة للاعلان عن نفسها. إن التزييف المتعمد للبيانات والسخرية من نظرية ما هي الآن أدوات معتادة من عديمي الضمير في طمس الحقائق، سواء الفنية أو التاريخية. وقد تم تشكيل لجان دولية من من يوصفون بالعلماء واستضافة هذه اللجان ومباشرتها للمقابلات الدولية التي يسمح بها فقط لمساعدتهم بتقديم أوراق بحثية بغض النظر عن جودة المحتوى. هذه اللجان استقطبت مبالغ كبيرة من المال من الأموال العامة لرعاية تمويل مشاريعها من خلال اللجوء إلى الخداع والكذب. وأي اعتراض على مقترحاتهم على أسس علمية يتم منعه بأي وسيلة تحت تصرفهم، لذلك يمكن ان يستمر تدفق الاموال الى حسابات مشايخهم التي تضمن لهم وظائف جيدة الأجر. وقد تم عزل العلماء المعارضين لهم بأمر منهم و منع الآخرين من الحصول على التعيينات الأكاديمية من خلال شبكة من المتواطئين. في حالات أخرى تم طرد البعض من الترشيح في برامج الدرجة الأعلى مثل الدكتوراه للتعبيرهم عن الأفكار التي تقوض "نظرية المؤلف". مع ذلك هذه النظرية موجودة منذ فترة طويلة و قد

على جميع العلماء الجهاد لضمان أن الأبحاث الخاصة بهم متاحة للمجتمع العلمي الدولي مجاناً أو بدلاً من ذلك - إذا كان لا يمكن تجنب عدم المجانية - أن تكون بأقل تكلفة. كما ينبغي على جميع العلماء اتخاذ تدابير فعالة لجعل كتبهم التقنية متاحة بأقل تكلفة ممكنة بحيث يمكن للمعلومات العلمية أن تكون متاحة على أوسع نطاق للمجتمع العلمي الدولي.

المادة ١٢ : المسؤولية الأخلاقية للعلماء

يشهد التاريخ أن الاكتشافات العلمية تستخدم لأغراض الخير و أغراض الشر على نحو سواء وأيضاً لمنفعة البعض وضرر للآخرين. ولأن تقدم العلم والتكنولوجيا لا يمكن أن يتوقف فإن بعض وسائل احتواء التطبيقات المضرّة ينبغي أن تنشأ. كما أن الحكومات المنتخبة ديمقراطياً فقط والخالية من التحيز الديني والعنصري وغيرها هي التي يمكنها الحفاظ على الحضارة فإن الإدارات المنتخبة ديمقراطياً ولجان التحكيم فقط يمكنها حماية حق حرية صناعة العلم. و اليوم دول مختلفة ربما غير ديمقراطية أو أنظمة شمولية تقوم بإجراء البحوث النشطة في الفيزياء النووية والكيمياء و علم الفيروسات والهندسة الوراثية وما إلى ذلك من أجل إنتاج أسلحة نووية وكيميائية وبيولوجية. لا ينبغي لعالم أن يتعاون طوعاً مع الدول غير الديمقراطية أو النظم الشمولية. وينبغي على أي عالم أكره للعمل على تطوير الأسلحة إيجاد طرق أو وسائل ليبتئ التقدم المحرز في برامج البحوث والإنتاج العلمي للحد منه لكي تكون الحضارة والديمقراطية هي السائدة في نهاية المطاف. يتحمل كل العلماء المسؤولية الأخلاقية لإبداعاتهم العلمية واكتشافاتهم. لا يجوز لأي عالم الانخراط طوعاً في تصميم أو بناء أسلحة من أي نوع على الإطلاق وذلك لدول غير ديمقراطية أو الأنظمة الشمولية أو السماح بتطبيق المهارات العلمية له أو لها والمعرفة لتطوير أي شيء ضار بالبشرية. للعالم أن يعيش تحت شعار أن كل حكومة غير ديمقراطية وانتهاك لحقوق الإنسان هو جريمة.

كتبه : ديمتري رابونسكي ،

رئيس تحرير مجلة Progress in Physics في ٢٢ نوفمبر ٢٠٠٥

المادة ٩ : المشاركة في تأليف المنشورات العلمية

من الصعب كتمان أنه في كثير من الأروقة العلمية تكون مشاركة المؤلفين في الأوراق البحثية في الواقع ضئيلة أو لا علاقة لهم بتاتا بالبحث الذي ذكروا فيه. فالعديد من المشرفين على طلاب الدراسات العليا. على سبيل المثال - لا يتورعوا عن وضع أسمائهم على أوراق مكتوبة من قبل أولئك الأشخاص الذين وضعوا اسمياً تحت إشرافهم. في حالات كثيرة من هذه يكون للشخص الذي يكتب الورقة في الواقع سبق التفكير على المشرف الاسمي و في حالات أخرى - و لأغراض الشهرة والسعة والمال والمكانة وغيره مما سبق ذكره- لا يشاركون نهائياً في الورقة أو البحث الذي تضمن اسمائهم. يمكن للمؤلفين الفعلي لهذه الأوراق الاعتراض مما يعرضهم لخطر العقاب لاحقاً بطريقة ما أو حتى استبعاده من التقدم للترشيح لدرجة علمية أو إدارية أعلى في الفريق البحثي، كما هو الحال. وقد تم بالفعل طرد الكثير في مثل هذه الظروف. لا يمكن السكوت عن هذه الممارسة المرعبة. يجب فقط على الأشخاص المسؤولين عن البحث اعتماد مصداقية المشاركة فيه.

لا يجوز لأي عالم أن يدعو شخص آخر إلى إدراج اسمه ولا يجوز تضمين اسماء باعتبارهم مؤلفون مشاركون في ورقة علمية إذا لم يسهموا إسهاماً كبيراً في الدراسة التي نشرت. لا يجوز لأي عالم أو عالمة السماح بإكراه نفسه أو نفسها - من قبل ممثل أي مؤسسة أكاديمية أو تعاونية أو وكالة حكومية أو أي شخص آخر- بأن تدرج أسمائهم كمؤلف مشترك للبحوث التي لم يساهم فيها بشكل كبير ولا يجوز لأي عالم السماح باستخدام اسمهم كمؤلف مشارك في مقابل أي هدايا أو أي رشاوى أخرى. لا يجوز لأي شخص التحريض أو محاولة التحريض لإقناع العالم بأى طريقة كانت للسماح بتضمين اسم باحث ومؤلف كمشارك في ورقة علمية تتعلق بالمواضيع لم يسهم فيها الاخير بشكل ملحوظ.

المادة ١٠ : الاستقلال عن الانتماء

يعمل الآن كثير من العلماء في إطار عقود قصيرة الأجل و مع انتهاء عقد العمل ينتهي الانتماء الأكاديمي لهذا العالم. و غالباً ما تكون سياسة هيئات التحرير أن لا تنشر بحوثاً للأشخاص بدون انتماء أكاديمي أو تجاري. في غياب الانتماء فإن كثيرة من الموارد ليست متاحة للعالم ويتم تقليص فرصه لتقديم ورقات البحث في المناقشات والمؤتمرات. هذا الممارسة مفرغة و يجب أن تتوقف فالعلم لا يعترف بالانتماء. لا يجوز منع أي عالم من تقديم الأوراق البحثية في المؤتمرات أو الندوات أو الحلقات الدراسية أو نشرها في أي من وسائل الإعلام، لا يجوز منع أي عالم من الوصول إلى المكتبات الأكاديمية أو المنشورات العلمية ولا يجوز منعه من حضور الاجتماعات العلمية أو من إعطاء المحاضرات لعدم وجود انتماء مع المؤسسة الأكاديمية أو المعاهد العلمية أو الحكومة أو المختبرات التجارية أو أي منظمة أخرى.

المادة ١١ : الحصول على المعلومات العلمية

كثير من الكتب المتخصصة في الأمور العلمية وكذلك المجالات العلمية تدر أرباح ضئيلة أو معدومة بحيث يكون الناشرين التجاريين غير راغبين في نشرها بدون مساهمة مالية من المؤسسات الأكاديمية أو الهيئات الحكومية أو المؤسسات الخيرية وما شابه ذلك. في ظل هذه الظروف ينبغي على الناشرين التجاريين السماح بحرية الوصول إلى النسخ الإلكترونية من المنشورات و السعي جاهدين للحفاظ على تكلفة المواد المطبوعة إلى الحد الأدنى.